

## وزارة العدال

قرار وزير العدال رقم ٢١٢٨ لسنة ٢٠١٤

**وزير العدال**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/٣/١٧ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدال لشئون إدارة المحاكم :

**قرر :**

### (المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١٦) جنaiات جنوب القاهرة لنظر القضية رقم ١٢٠٥٨ لسنة ٢٠١٣ جنaiات قصر النيل المحدد لها جلسة ٢٠١٤/٣/٢٣ إلى معهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

### (المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدال والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوّقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٤/٣/٢٣

صدر في ٢٠١٤/٣/١٨

وزير العدال

المستشار / نمير عبد المنعم عثمان